



# الأسئلة والأجوبة



## الموضوع:

الأحكام؛ الصلاة؛ صلاة الجماعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## السؤال

الكاتب: أبو هادي المالكي

التاريخ: ١٤٤١/٥/١٢

ما هي شروط إمام الجماعة وما هو معيار التقدم للإمامة - إمام الجماعة - لو توفرت الشروط في أكثر من واحد؟ جزاكم الله خيراً.

## الجواب

التاريخ: ١٤٤١/٥/١٨

يشترط في إمام الجماعة العدالة وهي حسن الاعتقاد والعمل؛ لأن من ساء اعتقاده أو عمله فهو ظالم والإلتزام به ركون إليه والركون إليه حرام؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾<sup>١</sup> وأما طهارة المولد وسلامة البدن من الجذام والبرص والعمي فليست بشرط فيه؛ لأن ولد الزنا لا يعتبر ظالمًا؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾<sup>٢</sup> وكذلك المصاب في بدنه وإتما تكره إمامتهما لغلبة الفسق على أولاد الزنا بسبب فقد الأسرة والحرمان من رعاية الآباء ولغلبة التنجس على العمي بسبب العجز عن رؤية النجاسات ولكراهة كثير من الناس لإمامة من يستقبحون وجهه؛ كما يفهم من المروي عن أهل البيت، قالوا: «لَا يُصَلِّي بِالنَّاسِ مَنْ فِي وَجْهِهِ آثَارٌ»<sup>٣</sup> مع ما روي عن عبد الرحمن بن يزيد أنه قال: «سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ سَلْمَانَ قَدَّمَ قَوْمٌ يُصَلِّي بِهِمْ فَأَبَى فَدَفَعُوهُ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمْ قَالَ: أَكُلُّكُمْ رَاضٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ صَلَاتُهُمْ: الْمَرْأَةُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا بِعَبْرٍ إِذْنِهِ وَالْعَبْدُ الْآبِقُ وَالرَّجُلُ يَوْمُ النَّاسِ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ»<sup>٤</sup> وروي عن موسى بن طلحة: «أَنَّ طَلْحَةَ صَلَّى بِقَوْمٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ،

١. هود/١١٣

٢. فاطر/١٨

٣. تهذيب الأحكام للطوسي، ج ٣، ص ٢٨١

٤. مصنف ابن أبي شيبة، ج ١، ص ٤٤٥

قَالَ: نَسِيتُ أَنْ أَسْتَأْمِرَكُمْ قَبْلَ أَنْ أَتَقَدَّمَكُمْ أَفَرَضَيْتُمْ بِصَلَاتِي؟ قَالُوا: نَعَمْ وَمَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ يَا حَوَارِيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تَجْزُ صَلَاتُهُ أُذُنُهُ<sup>١</sup> وروى عن أبي عبد الرحمن الصنعاني: «أَنَّ جُنَادَةَ الْأَزْدِيَّ أُمَّ قَوْمًا، فَلَمَّا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ التَفَتَ عَن يَمِينِهِ، فَقَالَ: أَتَرْضَوْنَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ عَن يَسَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ فَإِنَّ صَلَاتَهُ لَا تَجَاوِزُ تَرْفُوتَهُ<sup>٢</sup> وروى ذلك عن أهل البيت وابن عباس وأبي أمامة وأنس بن مالك وعبد الله بن عمرو وأبي هريرة وأبي سعيد وعمرو بن الحارث وثوبان مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وبهذا يتحصّل التواتر.

أما إذا كانت العدالة في أكثر من واحد فيقدم الأعدل لقوة الأهلية فيه ولأنه الأتقى وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمُ﴾<sup>٣</sup>، فإن لم يُعرف الأعدل فيقدم الأقرأ؛ لأن الإمام يتميز بالقراءة وقد قال الله تعالى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾<sup>٤</sup> وروى عن أنس بن مالك أنّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِلْقُرْآنِ»<sup>٥</sup> وروى عن عمرو بن سلمة: «انْطَلَقَ أَبِي وَافِدًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلَاةَ وَقَالَ: لِيَوْمِكُمْ أَقْرُوكُمْ، فَكُنْتُ أَقْرَاهُمْ لِمَا كُنْتُ أَحْفَظُ، فَقَدَّمُونِي وَكُنْتُ أَوْمُهُمْ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ»<sup>٦</sup> وروى عن ابن عمر: «أَقْبَلَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ لِأَنَّهُ كَانَ أَقْرَاهُمْ»<sup>٧</sup> وروى عن عروة بن الزبير: «أَنَّ ذَكْوَانَ غُلَامًا عَائِشَةَ كَانَ يَوْمًا قُرَيْشًا وَخَلْفَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، لِأَنَّهُ كَانَ أَقْرَاهُمْ لِلْقُرْآنِ»<sup>٨</sup>، فإن لم يُعرف الأقرأ فيقدم الأعلم؛ لقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>٩</sup> وقوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾<sup>١٠</sup>، فإن لم يُعرف الأعلم فالأقدم هجرة؛

١ . المعجم الكبير للطبراني، ج ١، ص ١١٥

٢ . المعجم الكبير للطبراني، ج ٢، ص ٢٨٢؛ تاريخ مدينة دمشق لابن عساکر، ج ١١، ص ٢٩٢؛ أسد الغابة لابن الأثير، ج ١، ص ٢٩٨

٣ . الحجرات / ١٣

٤ . المزمل / ٢٠

٥ . مسند أحمد، ج ٣، ص ١٦٣

٦ . صحيح البخاري، ج ٥، ص ٩٦؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ١٤١

٧ . الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٣، ص ٨٧؛ أنساب الأشراف للبلاذري، ج ١، ص ٢٦٤

٨ . الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٥، ص ٢٩٥

٩ . الزمر / ٩

١٠ . المجادلة / ١١

لقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْبَرُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾<sup>١</sup> فإن لم يُعرف الأقدم هجرة فالأكبر سنًا؛ لأنَّ الحسن أمَّ الحسين عليهما السلام وهما متساويان في كلِّ شيء غير السنِّ ويؤيِّد هذا الترتيب ما روي عن أبي مسعود الأنصاري أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَاهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا»<sup>٢</sup>.



الموقع الإلكتروني لمكتب المصطفى الهاشمي الخراساني  
فيما يلي الرابط الإلكتروني

١ . التوبة / ٢٠

٢ . مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٢؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٣٣؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣١٣؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ١٤٠؛ سنن الترمذي، ج ١، ص ١٤٩؛ سنن النسائي، ج ٢، ص ٧٦